

قال ولو ترك ثلاث نيات بني اخوة متفرقين المالك لنت ايرام لاجام بالانفاق لانهما دل الوارث صورهما بين

ارام	لا	ارام
لا	لا	لا
لا	لا	لا
لا	لا	لا
لا	لا	لا

وتوار هبنا ولد الوارث اولى من خوار ولد العصبية لا لا بنت ابن الاب لاب
ولد العصبية ايضا لا لا بنت وارث من ابن الاب لاجام
واعلم انه لا يدخل المقتدر لثلاثة درجات في هذا المصنف
مثالا طلل للاختصار ونحن نتمثل ذلك انما يستعمل بها على اعراس

واخت من امة فتزوجه اخوة خولا بنت قبل الوارث ان
وذكرهما بنت اخت لاب علي قول كل لذات القرابتين منهم من به باعتبار قرابة الام والاب
فانك ما لا ثلاث فيضرب بثلاثة في ستة يبلغ ثمانية عشر لذات القرابتين من قبل ابيها وعشرة من قبل ابيها والاب في خمسة نصيب ابيها
مذوق اول ابي يوسف الاول وعرف اول المالك لذات القرابتين لانهما لا تعتبر قوة القرابة في نقل النسخ وبها صلته لذات القرابتين
وعلى قول ابي يوسف الثاني المالك لذات القرابتين في بنت اخت لاب وبها صلته لذات القرابتين من قبل ابيها وعشرة من قبل ابيها والاب في خمسة نصيب ابيها
مذوق اول ابي يوسف الثاني المالك لذات القرابتين في بنت اخت لاب وبها صلته لذات القرابتين من قبل ابيها وعشرة من قبل ابيها والاب في خمسة نصيب ابيها
مذوق اول ابي يوسف الثاني المالك لذات القرابتين في بنت اخت لاب وبها صلته لذات القرابتين من قبل ابيها وعشرة من قبل ابيها والاب في خمسة نصيب ابيها
مذوق اول ابي يوسف الثاني المالك لذات القرابتين في بنت اخت لاب وبها صلته لذات القرابتين من قبل ابيها وعشرة من قبل ابيها والاب في خمسة نصيب ابيها

في المصنف الاول والثاني المراجحة كالا به الام والاب وان الاب
مذوق اول ابي يوسف الثاني المالك لذات القرابتين في بنت اخت لاب وبها صلته لذات القرابتين من قبل ابيها وعشرة من قبل ابيها والاب في خمسة نصيب ابيها
مذوق اول ابي يوسف الثاني المالك لذات القرابتين في بنت اخت لاب وبها صلته لذات القرابتين من قبل ابيها وعشرة من قبل ابيها والاب في خمسة نصيب ابيها
مذوق اول ابي يوسف الثاني المالك لذات القرابتين في بنت اخت لاب وبها صلته لذات القرابتين من قبل ابيها وعشرة من قبل ابيها والاب في خمسة نصيب ابيها
مذوق اول ابي يوسف الثاني المالك لذات القرابتين في بنت اخت لاب وبها صلته لذات القرابتين من قبل ابيها وعشرة من قبل ابيها والاب في خمسة نصيب ابيها
مذوق اول ابي يوسف الثاني المالك لذات القرابتين في بنت اخت لاب وبها صلته لذات القرابتين من قبل ابيها وعشرة من قبل ابيها والاب في خمسة نصيب ابيها

كان لام ذكورا كما نوا او انا ثا وان كانوا ذكورا
وانا ثا واستوات قرايتهم فلذلك مثل حفظ

اول	خالد	خالد
خالد	خالد	خالد
خالد	خالد	خالد
خالد	خالد	خالد
خالد	خالد	خالد

فصل في المصنف الرابع اقره اول ابيهم كعته الاب اولى من عته كعته واذا استوات اقره من كان لابوين قتم كان لا يترام
كالقمة لابوين اولى من القمة لاب ومن القمة لام والقمة لام من القمة والامة لأم ثم الوارثين والامة لأم ثم الوارثين والامة لأم
واذا استوات اقره من كان لابوين قتم كان لا يترام
والامة لأم ثم الوارثين والامة لأم ثم الوارثين والامة لأم
والامة لأم ثم الوارثين والامة لأم ثم الوارثين والامة لأم
والامة لأم ثم الوارثين والامة لأم ثم الوارثين والامة لأم

الامة لأم ثم الوارثين والامة لأم ثم الوارثين والامة لأم
الامة لأم ثم الوارثين والامة لأم ثم الوارثين والامة لأم
الامة لأم ثم الوارثين والامة لأم ثم الوارثين والامة لأم
الامة لأم ثم الوارثين والامة لأم ثم الوارثين والامة لأم